

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٩ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع إنشاء محطة خفض مياه الرشح رقم ٢
بشارع الإمام الشافعي بمدينة ميت غمر محافظة الدقهلية
من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له؛
وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات؛

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محطة خفض مياه الرشح رقم ٢ بشارع الإمام الشافعي بمدينة ميت غمر محافظة الدقهلية الموضح بيانه ومعاله بالرسم المرافق لهذا القرار.

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة الموضح مساحتها وأسماء ملاكها بالملذكة والكشف المرافقين.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر بربانة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٢ (١٧ أبريل سنة ١٩٧٢)
أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٣٩ لسنة ١٩٧٢
باعتبار مشروع إنشاء محطة خفض مياه الرشح رقم ٢
بشارع الإمام الشافعي بمدينة ميت غمر محافظة الدقهلية
من أعمال المنفعة العامة

في إطار خطة السولة التي تهدف إلى رفع المستوى الصحي للواطنين ،
وافق السيد محافظ الدقهلية على مشروع إنشاء محطة خفض مياه الرشح رقم (٢)
بمدينة ميت غمر محافظة الدقهلية .

وقد وقع الاختيار على الموقع المناسب لإنشاء المحطة المذكورة بشارع
الإمام الشافعي وهو عبارة عن أرض فضاء مساحتها ١٢٠٠ متر مربع ملك
وقف عبد حامد عاشور وقد وافق ناظر الوقف على نزع الملكية وهي واقعة
ضمن القطعة رقم ٥٩ كدستر بحوض حريم رقم ١٠ مينة الحدود والمعالم
على الرسم المرافق .

وقد أشارت الهيئة العامة للجاري والمصرف الصحي بأنه نظرا للصيغة العاجلة
للمشروع فقد نفذ بالطبيعة قبل السير في إجراءات استصدار قرار المنفعة
العامة بالإدارة القانونية وبالإجراءات المنصوص عليها في القانون رقم ٥٧٧
لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين
المعدلة له ، كما أشارت إلى أن مبلغ التعويض البالغ قدره ١٨٠٠ جنيه
(فقط ألف وعثمانية جنيه) قد أودع تحت تصرف الإدارة العامة لنزع
الملكية والقضايا والتسجيل بمصلحة المساحة وذلك ضمن الشيك رقم ٩٠٦٢٩٥
بتاريخ ١١/١٠/١٩٦٩ بمبلغ ٢٢٥٠ جنيها ، وطلبت السير في إجراءات
استصدار قرار المنفعة العامة .

ومن ثم أعد مشروع القرار اللازم في هذا الصدد متضمنا اعتبار مشروع
إنشاء محطة خفض مياه الرشح رقم ٢ بشارع الإمام الشافعي بمدينة ميت غمر
محافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
على الأرض اللازمة لتنفيذه طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤
سالف الذكر والقوانين المعدلة له .

ويشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق -
برجاء في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشييد

مهندس : عبد العزيز كمال محمد

بيانات

بخصوص مشروع نزع ملكية موقع محطة خفض مياه الرشح
رقم ٢ بميت غمر

(١) مساحة القطعة ١٢٠٠ متر مربع .

(٢) الحد البحري شارع الإمام الشافعي بطول ٣٠ مترا .

الحد الشرقي باق الملك بطول ٤٠ مترا

الحد القبلي باق الملك بطول ٣٠ مترا .

الحد الغربي باق الملك بطول ٤٠ مترا .

(٣) مقدار ما يستقطع من الملاك ١٢٠٠ متر .

(٤) من أملاك الوقف الأهلي لورثة عبد حامد عاشور .

(٥) لا يوجد ما يلزم للاعتداد مستقبلا لمحطة الرفع .

(٦) هذه الأرض (للقطعة المطلوبة) من أرض بور غير صالحة
للزراعة وكانت شونة منذ سنوات وغير مؤجرة الآن لأحد .

(٧) ناظر الوقف موافق على نزع الملكية والاستيلاء عليها حسب
كتابة المؤرخ في ٣٠/٣/١٩٦٤

مدير الإدارة الهندسية

(إمضاء)